

المبحث الأول

أهم معايير الأداء الاقتصادي

تقتضي المقارنة العلمية العادلة تحديد معايير موحدة ثم تطبيقها على الأطراف محل المقارنة، كما تقتضي الاستقامة العلمية التأكيد على أن الأشياء والنظم في هذه الحياة الدنيا يختلط فيها جانباً الخير والشر والنفع والضرر والحق والباطل، ومن ثمَّ وجب بيان هذين الجانبين معاً، ثم تكون العبرة بالغالب، بمعنى أنه إذا غلب جانب المصلحة على جانب المفسدة سُمِّي الأمر مصلحة، ولا يُلتفت إلى ما فيه من مفسدة، وبالمقابل إذا غلب جانب المفسدة على جانب المصلحة سُمِّي الأمر مفسدة، ولا يُلتفت إلى ما فيه من مصلحة.

والعمدة في ذلك هو ما قرره علماء الإسلام ومنهم الإمام أبو اسحق الشاطبي، إذ قال عن المصالح المبيّنة في هذه الدار من جهة تعلق الخطاب الشرعي بها: «... فالمصلحة إذا كانت هي الغالبة عند مناظرتها مع المفسدة في حكم الاعتیاد، فهي المقصودة شرعاً، ولتحصيلها وقع الطلب على العباد، ليجري قانونها على أقوم طريق وأهدى سبيل، وليكون حصولها أتم وأقرب وأولى بنيل المقصود، على مقتضى العادات الجارية في الدنيا، فإن تبعها مفسدة أو مشقة، فليست بمقصودة في شرعية ذلك الفعل وطلبه، وكذلك المفسدة إذا كانت هي الغالبة بالنظر إلى المصلحة في حكم الاعتیاد، فرفعها هو المقصود شرعاً ولأجله وقع النهي، ليكون رفعها على أتم وجوه الإمكان العادي في مثلها، حسبما يشهد له كل عقل سليم، فإن تبعها مصلحة أو لذة فليست هي المقصودة بالنهي عن ذلك الفعل، بل المقصود ما غلب في المحل، وما سوى ذلك ملغي في مقتضى النهي، كما كانت جهة المفسدة ملغاة في جهة الأمر»^(١).

(١) الأثر في المرافعات، الجزء ٢، ص ٢١.

وعلى هذا الأساس ستتم معايرة النظم الاقتصادية لبيان جوانب الخير والشر فيها ثم بيان الغالب منهما، ومن ثم الحكم بقبولها إذا غلب جانب الخير فيها، والحكم برفضها إذا غلب جانب الشر فيها.

هناك الكثير من معايير الأداء التي تُختبر بها النظم الاقتصادية، ولكن تقترح الدراسة استخدام أهم تلك المعايير، ثم اختبار مدى تحققها من خلال علاقة المصلحة الخاصة والمصلحة العامة بتلك المعايير في النظام محل المقارنة. وبناءً على نتيجة هذا الاختبار يتم ترجيح بين النظم الاقتصادية. على أن هذه المعايير من جهة أخرى هي أهداف تتوخاها النظم الاقتصادية المختلفة، ولكن تختلف كل منها في مدى تحقيقها.

ومعايير الأداء الاقتصادي المقترحة هي على النحو الآتي:

١. الكفاءة الاقتصادية.

٢. عدالة التوزيع.

٣. العالمية.

وفي ما يلي توضيح لكل من هذه المعايير من خلال المطالب الآتية:

المطلب الأول

مقياس الكفاءة الاقتصادية

١- مفهوم الكفاءة:

هناك ثلاث مستويات للكفاءة حسب مستويات التحليل الاقتصادي: مستوى الوحدة الإنتاجية، ومستوى الصناعة، ومستوى الاقتصاد ككل. ولكن الذي يخص موضوع الدراسة في الأساس هو كفاءة تخصيص الموارد على مستوى الاقتصاد الكلي. يمكن القول أن اقتصاداً ما قد حقق الحد الأمثل من الكفاءة إذا تمكن من استخدام كامل الموارد البشرية والمادية المتاحة بحيث يمكن إنتاج الحد الأقصى الممكن من السلع والخدمات التي تلبي الحاجات مع وجود درجة معقولة من الاستقرار الاقتصادي ومعدل نمو قابل للاستمرار، ويكمن معيار تحقق هذه الكفاءة في عدم القدرة على بلوغ نتيجة أفضل في نظر المجتمع دون وقوع حالات طويلة الأمد من اختلال توازن الاقتصاد الكلي، ودون استنزاف الموارد غير المتجددة أو إلحاق الأذى بالبيئة بما يعرض الحياة على الأرض للخطر^(١). وهذا الرأي هو ما ستعتمد عليه الدراسة في اختبار معيار الكفاءة الاقتصادية.

وبمعنى آخر فالكفاءة هي القدرة على تحقيق أقصى المخرجات من مدخلات محددة، أو القدرة على تحقيق الحجم نفسه باستخدام أدنى قدر من المدخلات. ويلاحظ أن ذلك يعبر عن الكفاءة الفنية في عملية الإنتاج، لكونه يحسب العلاقة بين الموارد والنواتج، دون اعتبار المعايير السلوكية للاقتصاد أو الوحدة الإنتاجية محل البحث.

وحيث إن أهم مبدأ في الفيزياء هو أن المادة لا تزداد ولا تفنى، فإن الناتج المادي يكون دائماً مساوياً لإجمالي المنتجات؛ لذا فإن التعريف الصحيح للكفاءة ليس

(١) انظر: د. محمد عمر شابر، الإسلام والتحدى الاقتصادي، ص ٣١٠.

وانظر نفس المعنى تقريباً في: د. محمد عمر شابر، مستقبل علم الاقتصاد من منظور إسلامي، ص ١٥٨.

هو: النسبة بين إجمالي «النواتج» وإجمال «المدخلات» (لأن هذه النسبة تساوي الواحد الصحيح بالضرورة)، بل هو: النسبة بين الناتج النافع وإجمالي المدخلات، وهذا يعني أنه لا بد من مقياس قيمي «للنفع» حتى يمكن قياس الكفاءة^(١).

٢- أنواع الكفاءة:

هناك نوعان من كفاءة تخصيص الموارد: الأول: الكفاءة التخصيصية الجامدة (الثابتة أو الساكنة) وهي تحقيق نسب أعلى ما بين المخرجات أو الإنتاج من جهة والمدخلات أو التكاليف من جهة أخرى، والثاني: الكفاءة التخصيصية الحركية وهي الإبقاء على معدل أعلى للنمو بمرور الوقت^(٢).

٢- نطاق الكفاءة:

تهدف كل النظم الاقتصادية إلى تحقيق الكفاءة من خلال منظومة القيم التي تحكمها فتسعى إلى تحقيق أقصى إشباع ممكن للحاجات باستخدام الموارد المتاحة. وبالرغم من أن تلك النظم لا تختلف في مبدأ تعظيم الأهداف، لكنها تختلف في نوعية الحاجات المطلوب إشباعها. وهنا تلعب القيم الدور الأساسي في تحديد تلك الحاجات وأولوياتها.

وبلا شك يرى كل نظام أنه يعمل بالرشد الاقتصادي (من وجهة نظره الخاصة) على تحقيق الكفاءة الاقتصادية. والنتيجة أن كل نظام اقتصادي يعتقد أنه يحقق كفاءة تخصيص الموارد بطريقته الخاصة.

وكما سلف القول فإن المعيار الصحيح هو معيار النفع والضرر الذي يختلف باختلاف مفهوم الرشد، وهو ذو بعد قيمي محض، وهو المعيار الذي سيتم إعماله عند معايرة النظم الاقتصادية المقارنة.

(١) انظر: المرجع السابق، ص ٣٦.

(٢) انظر: تشارلز وولف جونير، الأسواق أم الحكومات: الاختيار بين بدائل غير مثالية، ترجمة: د. علي حسين حجاج، مراجعة: د. غسان أومت، عمان: دار البشير للنشر والتوزيع، ط ١، ١٤١٧ هـ = ١٩٩٦ م، ص ١٥٨.

وخلاصة القول أن كفاءة تخصيص الموارد تتطلب الإجابة عن سؤالين: ماذا ننتج؟ وكيف ننتج؟ بمعنى ما هي السلع والخدمات المطلوب إنتاجها وفق الأولويات الاقتصادية في المجتمع؟، وما هي الطريقة الفنية المناسبة لذلك الإنتاج؟. ولا شك أنها مسألة قيمية وفنية أيضاً تختلف حسب رؤية وفلسفة كل نظام ودرجة تطوره.

مما سبق يتبين أن معيار كفاءة تخصيص الموارد الاقتصادية يرتبط بالعناصر الآتية:

أ. تحديد الموارد الاقتصادية المتاحة.

ب. تحديد الحاجات المطلوب إشباعها.

ج. تحديد أولويات إشباع الحاجات.

د. تخصيص الموارد الاقتصادية على نحو يضمن إشباع الحاجات العامة والخاصة وفق أولوياتها.

المطلب الثاني

معيار عدالة التوزيع

هناك اختلافات واسعة وأشكال غموض كثيرة ناجمة عن تفسير العدالة وفقاً لكل من المعايير التالية: العدالة عندما تقيّم على أنها المساواة في الفرص، العدالة على أنها المساواة في الدخل، العدالة على أنها المساواة التامة في الإنتاج ما لم يكن الابتعاد عن المساواة مطلباً أساسياً لضمان الفوائد لأولئك الذين يحظون بأقل قدر من المحابة، والعدالة كمتطلب إلزامي قاطع يحدّد أنه ما من عمل شخصي أو فردي سيكون منصفاً ما لم يطبّق كقاعدة عامة تحكم سلوك الآخرين؛ والعدالة بمعنى العدالة الأفقية (معاملة الناس الذين هم في مواقع متساوية بطريقة متساوية)؛ والعدالة بمعنى العدالة العمودية (معاملة الذين ليسوا في مواقع متساوية بطريقة غير متساوية مناسبة)؛ والعدالة بمعناها الماركسي (من كل حسب طاقته ولكل حسب حاجته)، والعدالة كما وردت في العهد القديم (الكتاب المقدس): «... العين بالعين»، أو العدالة كما وردت في العهد الجديد: «...أدر خدك الأيسر»^(١)، أما في الشريعة الإسلامية فإن العدالة عبارة عن الاستقامة على طريق الحق بالاجتناب عما هو محظور ديناً^(٢).

ومما سبق يتبين أن العدالة مفهوم نسبي يختلف من نظام لآخر حسب رؤيته للوجود.

أما التوزيع فمقصود به توزيع الدخل والثروة، ومعلوم أن الفكر الاقتصادي الوضعي قد وضع مرحلتين للتوزيع هي:

المرحلة الأولى: التوزيع الوظيفي، ويعني توزيع عوائد عناصر الإنتاج المختلفة: العمل والأرض ورأس المال. وهنا لا بد من وجود تفاوت في تلك العوائد بسبب

(١) المرجع السابق، ص ٨٩.

(٢) الجرجاني، التعريفات، ص ٤٧.

اختلاف القدرات والمهارات الفردية، واختلاف ما يملكه كل فرد من ثروة (نقدية أو عينية) تستخدم من ضمن عناصر الإنتاج.

أما المرحلة الثانية: التوزيع الشخصي، ويعني إعادة توزيع الدخل بين أفراد المجتمع خارج عملية الإنتاج مثل دعم الدولة للسلع والخدمات أو تسعيرها لصالح فئات معينة في المجتمع. وبالنظر إلى أن هذه المرحلة تدخل ضمن مفهوم العدالة المختلف عليه بين النظم الاقتصادية؛ فإن دوافع وكيفية إعادة التوزيع ستختلف حتماً.

يسكن القول أن اقتصاداً ما قد حقق الحد الأمثل من العدالة إذا ما تم إنتاج وتوزيع السلع والخدمات بطريقة تشبع إشباعاً كافياً حاجات جميع الأفراد وتوفر توزيعاً منصفاً للدخل والثروة، دون أن تؤثر سلبياً على حوافز العمل والادخار والاستثمار وروح المبادرة في مجال الأعمال^(١)، وهو الرأي الذي ستعتمد عليه الدراسة في اختبار معيار عدالة التوزيع.

وخلاصة القول أن عدالة التوزيع تتطلب الإجابة عن سؤال: لمن يتم الإنتاج؟ بمعنى من سيوزع عليهم إنتاج تلك السلع والخدمات، وبالطبع بعد عوائد العناصر المشاركة فيه. وهي أيضاً مسألة قيمة تختلف حسب رؤية وفلسفة كل نظام.

(١) انظر: د. محمد عمر شابرا، الإسلام والتحدي الاقتصادي، ص ٣١٠، ٣١١.

وانظر نفس المعنى تقريباً في: د. محمد عمر شابرا، مستقبل علم الاقتصاد من منظور إسلامي، ص

المطلب الثالث

معييار العالمية

والمقصود به هو مدى إمكانية تطبيق النظام الاقتصادي محل المقارنة في العالم كله، بمعنى مدى القبول الإنساني له في العالم، وهذا المعيار مركب من عدة عناصر يتعين وجودها في سياسة ذلك النظام، وأهم هذه العناصر هي:

أ- الغائية، ومعناها أن تكون للسياسة الاقتصادية أهداف واضحة تخدم الإنسانية عموماً لا شعب دون آخر، وذلك سواء على المدى القصير أو الطويل.

ب- ألا تكون سياسة أنانية فردية أو طبقية تحابي أصحابها على حساب الآخرين.

ج- أن تتمتع بالعمومية والتناسق، ومعناها أن تتناسق السياسة الاقتصادية مع مجالات الحياة المختلفة كالمجالات الاجتماعية والدينية والسياسية والعسكرية وغيرها.

د- أن تتمتع بالمرونة، ومعناها تحقق قدرة السياسة الاقتصادية على التكيف وفق الظروف الزمانية والمكانية المتغيرة للمجتمع الذي يطبقها بحيث تحافظ على تحقيق أهدافها على نحو أمثل، ودون أن تفقد تلك السياسة ذاتيتها المستقلة.

هـ- الديمومة: والمقصود بها مدى قدرة السياسة الاقتصادية على الاستمرارية وإثبات وجودها على أرض الواقع إذا تهيأت لها الظروف المناسبة لتطبيقها، وبمعنى آخر قدرة تلك السياسة على تحقيق أهدافها باستمرار.